دور منظمات ومؤسسات المجتمع المدنى فى دعم حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

ماجدة أحمد فهمى
رئيس مجلس إدارة
جمعية نداء

المـــحـاور

أولاً: الإعاقة وخطة التنمية المستدامة٢٠٣٠.

ثانياً: وضع الأشخاص ذوى الإعاقة فى المنطقة العربية .

ثالثاً: دور مؤسسات ومنظمات المجتمع المدنى فى دعم حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة.

أولاً:الإعاقة وخطة التنمية المستدامة٢٠٣٠ :

- اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ٢٥ سبتمبر ٢٠١٥خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ - بـ ١٧ هدف اساسى و ١٦٩هدف فرعى تغطى الفقر والجوع والتعليم والصحة وتغير المناخ والطاقة النظيفة ...الخ - وأشارت الى الأشخاص ذوى الإعاقة فى النقاط التالية:
- - تم ذكر مسمى الأشخاص ذوى الإعاقة ٣ مرات فى الـ ١٧ هدف وتم الإشارة اليهم صراحة فى ٧ أهداف فرعية من أهداف التنمية المستدامة .
- - تم الإشارة فى كثير من المواقع الى مصطلح " الفئات المنكشفة على المخاطر " وهى تشمل الأشخاص ذوى الإعاقة .
- مؤشرات قياس التنمية يتضمن ٢٣٢ مؤشر عالميا يشير ١٤ منها مباشرة الى الاشخاص ذوى الإعاقة - (مثال ذلك المؤشر ٨,٥,٢ يحدد أن التقدم المحرز فى المقصد ٨,٥ المتعلق بتأمين العمل اللائق للجميع يقاس بمعدل البطالة حسب العمر والجنس والأشخاص ذوى الإعاقة) .
- هذا بالإضافة الى ان كافة اهداف التنمية المستدامة التى تنطبق على الجميع تنطبق بالضرورة على الاشخاص ذوى الإعاقة .

ومن هنا يتضح ان التقدم فى دمج الأشخاص ذوى الإعاقة فى المجتمع اصبح يؤخذ كمقياس لتحقيق خطة التنمية المستدامة وأهدافها ٢٠٣٠، وبالمقارنة بالأهداف الإنمائية التى إعتمدت عام ٢٠٠٠ لم تكن تتضمن أى إشارة محددة للأشخاص ذوى الإعاقة

الشكل 1. الروابط بين مكوّنات اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وخطة عام 2030

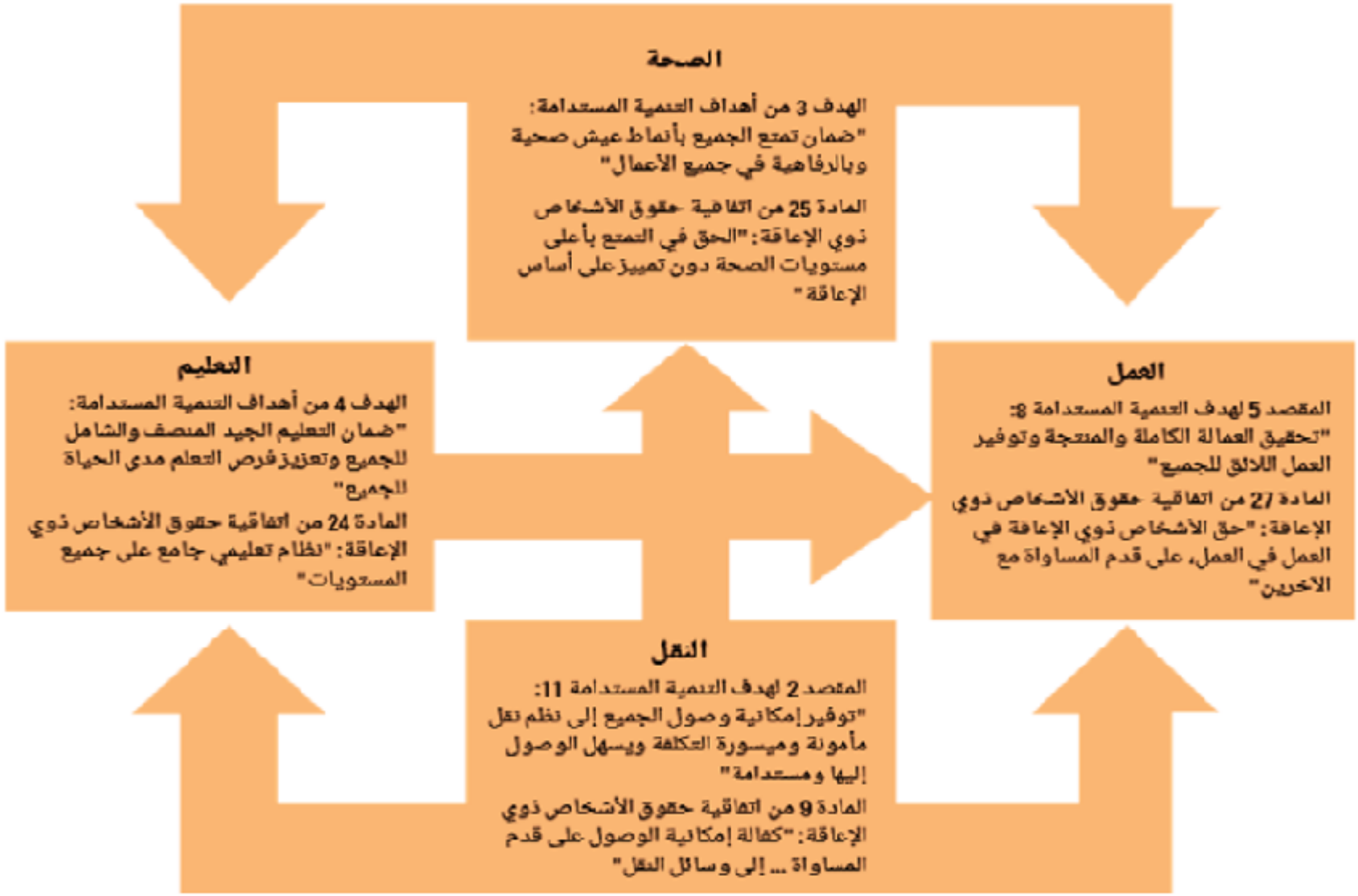

المصدر : الأسكوا ٢٠١٧

ثانياً:وضع الأشخاص ذوى الإعاقة فى المنطقة العربية :

- الأشخاص ذوى الإعاقة فى المنطقة العربية كما فى سائر انحاء العالم من أكثر الفئات السكانية تهميشا وإقصاء وكثير ما يغيبون عن الحياه العامة لصعوبة انخراطهم فى البيئة الإجتماعية والمادية وعلى الرغم من أن معظم البلدان العربية تلتزم بالأتى:
- تحسين وضع الأشخاص ذوى الإعاقة حيث وقع معظمهم على اتفاقية حقوق الاشخاص ذوى الاعاقة أو صدق عليها أو أنضم اليها بعد أن أعتمدتها منظمة الامم المتحدة فى ديسمبر ٢٠٠٦ .
- تلتزم الحكومات العربية بتحسين وضع الأشخاص ذوى الإعاقة ودمجهم فى المجتمع حيث أن معظم البلدان العربية تشير الى حقوق الاشخاص ذوى الإعاقة فى الدستور .
- إعتمدت معظم الدول العربية قوانين شاملة خاصة الإعاقة ووضعت إستراتيجيات وخطط تنفيذية للعمل بها.

غير أن التقدم المحقق فى تنفيذ التشريعات والقوانين وتحويلها الى واقع لازال بطيئا.

الشكل 2. النسبة المئوية لانتشار الإعاقة حسب الجنس في بعض بلدان المنطقة العربية

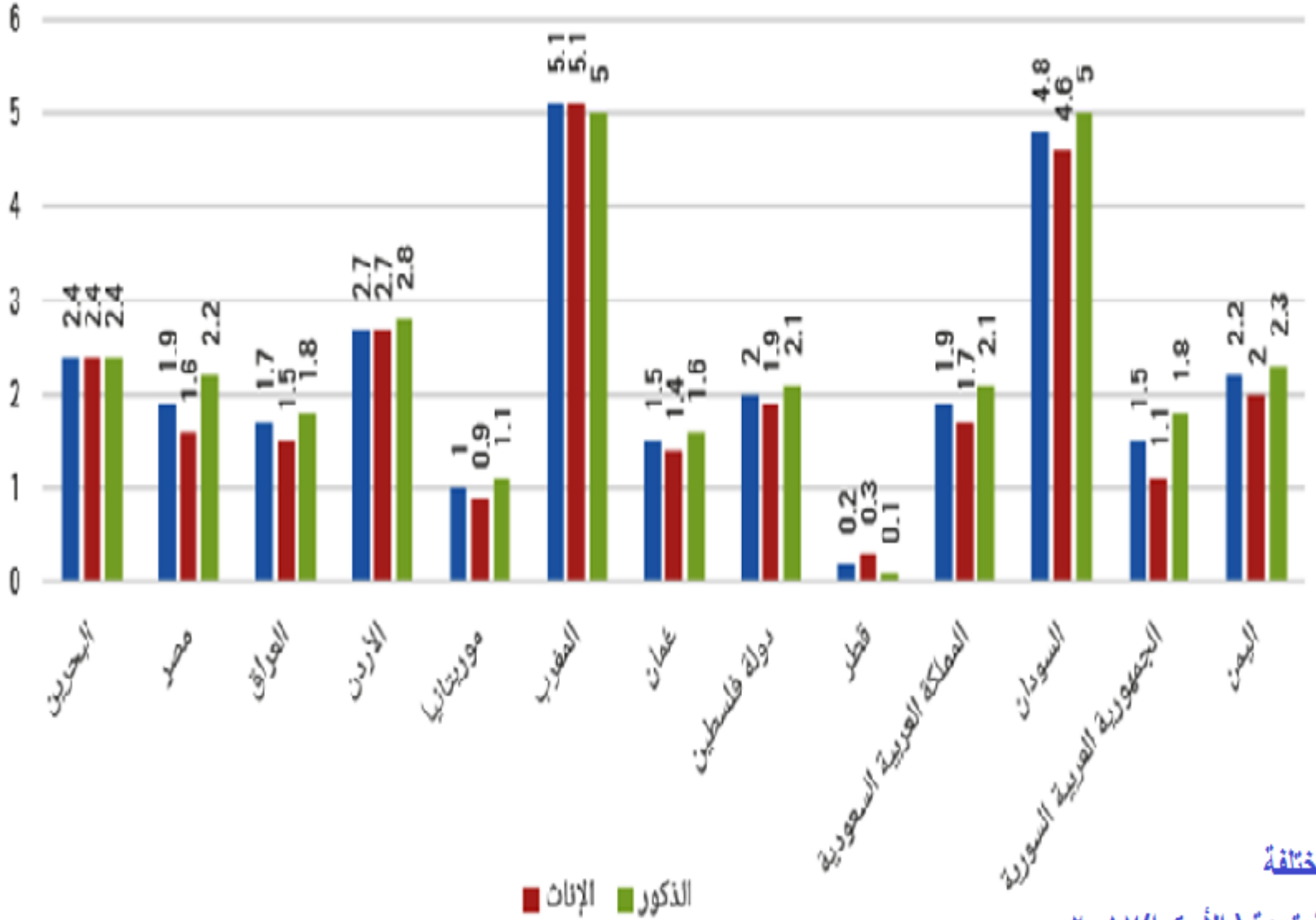

- الرصد عن أعوام مختلفة

المرجع: تقرير الأمم المتحدة (الأسكوا)٢٠١٧

ثالثاً:دور مؤسسات ومنظمات المجتمع المدنى فى دعم حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة

- يحتاج الأشخاص ذوى الإعاقة بمختلف أعمارهم إلى الدعم والرعاية والعمل على تأهيلهم فى كافة النواحى وهو الدور الذى تقوم به الدولة والقطاع الخاص والجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- ويتطلب هذا الى أن يتعاون الجميع على **أرضية من الحماية الإجتماعية الأساسية تحدد على الصعيد الوطنى بهدف تأمين المعاق** من مشاكل الفقر والتعرض للمخاطر والإقصاء الإجتماعى أو الوقاية منها أو التخفيف من حدتها - وتقديم الرعاية الصحية والمساعدات الخدميه والإجتماعية .

هذا و يرتبط مفهوم الحماية الإجتماعية على تعريف الإعاقة لذا يجب أن يكون التعريف شامل بالقدر الكافى الذى يغطى إحتياجات المعاق فى الحماية الإجتماعية .

أ- الحماية الإجتماعية :

ويمكن إيضاح أن الخدمات التى تقدم للأشخاص ذوى الإعاقة وارضية الحماية الأجتماعية تتمثل فى النقاط التالية :

١- ا**لتكامل (Integration):**

ويشمل التكامل : المكانى : إستخدام الموارد المتاحة .

الإجتماعى : إشتراك المعاقين مع اقرانهم فى الانشطة غير الأكاديمية (اللعب والرحلات والتربية الفنية وغيرها من الأنشطة)

الدمج : الدمج الأكاديمى فى المدارس وتلقى كلا من المعاقين والعاديين فى الفصول العادية برامج تعليمية مشتركة .

التطبيع : توفير أنماط وظروف الحياه للمعاقين فى صورة قريبة قدر الإمكان من المعايير والأنماط الموجوده فى المجتمع الواحد.

٢- التمكين الإجتماعى : يستند الى رفع قدرات ذوى الإعاقة الإجتماعية والتعليمية والإقتصادية - والتعاضد الجماعى من أجل مساعدتهم وتغيير ثقافة المجتمع نحو المعاقين والإعاقة من ثقافة التهميش الى ثقافة التمكين .

٣- الخدمات التأهيلية .

٤- الخدمات الصحية.

٥- التهيئة البيئية.

٦- الجانب التشريعى والحقوقى:

- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة عام ٢٠٠٦
- حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة فى الدستور
- إصدار الحكومات للقوانين واستراتيجيات خطط وتنفيذ العمل

(صدر فى مصر قانون ممارسة العمل الأهلى لينظم عمل الجمعيات والمؤسسات والإتحادات رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية).

ب - دور الرعاية للأشخاص ذوى الإعاقة :

- تنقسم دور الرعاية إلى مؤسسات داخلية وهى مراكز الإقامة الكاملة وهى مراكز معزولة تقدم خدمات إيوائية وصحية وتربوية للأطفال المعاقين ويسمح فيها بزيارة الأهل وهذا النموذج الأكثر عزل وتقيداً للطفل المعاق.

- مؤسسات خارجية وهى أنسب مكان لتربية الطفل لأن الهدف فى تأهيل المعاق هو إعادة دمجه فى المجتمع ولا يتحقق هذا ، إذا عزلناه عن أهم خلية فى المجتمع وهى الأسرة.

ويجدر الإشارة الى ان المؤسسات والمراكز الداخلية هى أكثر الأماكن التى يظهر بها مشاكل الإضطهاد والتمييز وعدم المساواه والإيذاء للأشخاص ذوى الإعاقة .

ج- الخدمات التى تقدمها دور الرعاية للأشخاص ذوى الإعاقة :

الخدمات التى تقدم إلى المعاق هى الخدمات التى تساعدة على التعلم والتأهيل وإكتساب المعرفة الفكرية والمهنية والمهارات الحياتية والصحية حتى يتمكن من ممارسة أنشطة وأدوار الحياه الإجتماعية بشكل أفضل وفقا لقدراته ومنها:

١- التأهيل والتعليم وفقا لنوع الإعاقة .

٢- الخدمات الصحية والرعاية الطبية .

٣- توفير الأجهزة المساعدة / الأطراف الصناعية / توفير السماعات / توفير الأدوية / إجراء العمليات .

٤- دورات ترفيهية خاصة للأطفال المعاقين .

٥- الخروج بالأطفال الى المجتمع سواء النوادى أو الجامعات أو ممارسة الحياة اليومية بالذهاب الى السوبر ماركت والإندماج مع المجتمع المدنى .

٦- تنمية القدرات ومهارات الأشخاص ذوى الإعاقة الفردية للإعتماد على الذات والمشاركة فى تحمل المسئولية .

٧- التعاون مع الدولة فى مجال التعليم والتعرف بخدمات الدولة الصحية والإجتماعية.

٨- نشر الوعى بين أفراد والأسرة والمجتمع بقضايا الإعاقة .

د- مؤشرات نجاح الجمعيات الأهلية والمجتمع المدنى وفقاً لأهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠وتطبيق عملى :

- - تدل إحصائيات منظمة الصحة العالمية ٢٠٢٠على أنه يوجد حوالى مليار معاق فى العالم أى حوالى ١٥% من سكان العالم ، وأنه نتيجة الفقر وإعتلال صحة الأم وسوء التغذية يولد حوالى ٢٠ مليون طفل كل عام بوزن للطفل دون المعدل الطبيعى وهؤلاء يتعرضون أكثر من غيرهم للعمى والصم والتخلف العقلى والكساح .

وترى الدراسة أن النتائج التى تحققت بشأن مساعدة المعاقين غير كافية.

- - ومن هنا يبرز دور الجمعيات الأهلية الغير هادفة للربح والمجتمع المدنى والقطاع الخاص كشريك أساسى مع الدولة فى عملية التنمية ، وأحد الأطراف الفاعلة فى صنع القرار - وأحد أطراف التنمية التى ترتبط بشكل أساسى بإحتياجات الفئات الإجتماعية الأكثر حرماناً.

مؤشرات نجاح عمل المؤسسة :

- تحديد الرؤية والرسالة.
- تحديد قيم الجمعية .
- التعاون والتشبيك مع مؤسسات وجمعيات المجتمع المدنى الأخرى التى تعمل فى نفس المجال .
- تحقيق الأهداف بما يحقق ترك الأثر فى المجتمع .
- وهناك دائما أربع أسئلة أساسية ينبغى الإجابة عليها فى عملية التخطيط الإستراتيجي حتى نتمكن من تحقيق الأهداف المرجوه وهى:

من نحن؟ / أين نحن الأن؟ / إلى أين نريد أن نذهب ؟

ما الذى سوف نفعله كى نصل إلى أهدافنا ؟

- التعاون والشراكة مع مؤسسات الدولة خاصة وزارة التضامن الإجتماعى المشرفة على الجمعيات ووزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى لدعم مشاريع المؤسسة وفقا لخطط الدولة الإستراتيجية والإطلاع على أخر القوانين التى يتم إصدارها لأبنائنا من ذوى الإعاقة والمساعدة فى نشرها والتوعية بها.

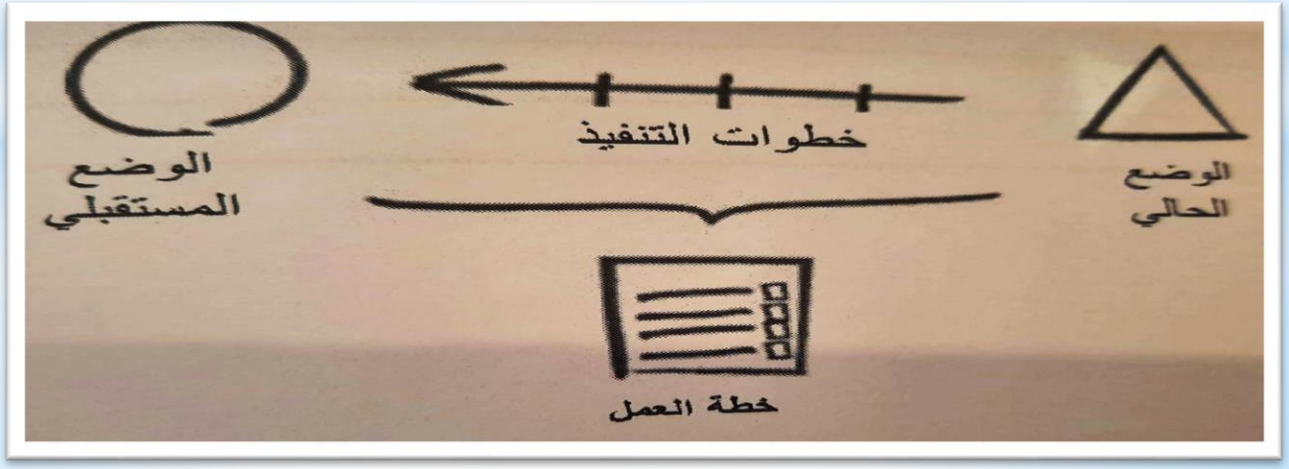

تطبيق عملى

مبادارة نداءتأمين جودة التأهيل والتعليم
للأطفال متعددى الإعاقة و الإعاقة السمعبصرية
(بروتوكول تعاون مع وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى عام ٢٠١٧،
بروتوكول تعاون مع وزارة التضامن الإجتماعى عام ٢٠١٨)

خريطة توضيحية لإنتشار نداء فى محافظات ج.م.ع

شكـــراً

نداء
nida
جمعية نداء لتأهيل الاطفال ضعاف السمع
وزارعى القوقعه والاعاقات المتعدده